

كما اخبر ابو عوانة في صححه والبرقي والله اعلم اننا  
 حديث ابو ابي في اكل البيل بالقرقندار ورواه الحاكم في  
 المستدرک لكنه لم يذكره بالصححة واعزها واشهرها  
 ابو الفرج وذكر في الموضوعات والاصواب فيه ما قال  
 المشايخ وتبعه ابو الصلاح انه منكر باعترافه في  
 الضعيف على الحد الروايات وفي بعضه لم يذكره انه تروي  
 قول الحلبي انه في شيخ صالح اثره في دينه لا في صحته  
 لان من عادته اذا ارادوا وصف الراوي بالصلحية في  
 الحديث قيدوا ذلك فقالوا لابي الحديث فاذا اطلقوا الصلاح  
 فانما يريدون به في البداية والله اعلم **النوع الخامس**  
**عشر حرفة في حرفة الاعتبار** في من  
 والمتابعات والسنوهد قلنا في هذه الصادرة توهم ان  
 الاعتبار في المتابعة والشاهد وليس كذلك بل الاعتبار  
 هي الهيئة الحاصلة في الكثرة عن المتابعة والشاهد في هذا  
 فكان حق العبارة ان يقول معرفة الاعتبار للمتابعة والشاهد  
 وما احسن قول شيخنا في منظومته **الاعتبار بسبب كمال**  
**تابع** لا وعين فيما حل به وهذا ساف من الإعتراض والله اعلم  
**قوله** مثال للتابع والشاهد قد وجد في سفر عن عمر بن  
 عطاء بن ابراهيم رضي الله عنهما حديث لواخذواهاها  
 وذكر ان المشاهدة شاهد عن عبد الرحمن بن علقمة  
 عن ابن عباس رضي الله عنهما انما اهاب ذبح فذبحها  
 وهذا فيه امران احدهما انه ليس مخالفا لما ثبت في  
 اذون شرط التامة عنده **أستابع نفس الراوي** لا في

Handwritten marginal notes in Arabic script on the right side of the page, including phrases like "الاعتبار بسبب كمال" and "أستابع نفس الراوي".

كما قال ابو السنين في ذلك الحديث بعينه عن ابي بصير  
 قال فيه المتابعة التامة وان شيخ الراوي اذا وقع في  
 شيخه قد يطلق عليه اسم المتابعة لانه يفتقر عن الراوي حسب  
 التبعه واذا تقر هذا المثال ليس مطلقا للمتابعة التامة  
 لان سفر بن عيينة لربنا بعد لصد عن عمر وعلى ذكر البراء  
 وانما وقع شيخه عمر وعطى المثال انه ليس بطائفة ايضا  
 لما تقدم من ان المتابعة تفرق في الصحاح فري وان الشاهد  
 يروي حديث احض بمعناه يعني من حديث صحابي يروي والخلاف  
**الشاهد** على غير ذلك قليل لان كلام التابع والشاهد الذين  
 اوردناهم من حديث صحابي لحد وهو ابن عباس رضي الله عنهما  
 في الحقيقة عبد الرحمن بن عوف قد تابع عطية بن راسه عن  
 ابن عباس رضي الله عنهما هذه الحكمة واذا تقر هذا فلا يذكر  
 مثلا للمتابعة والشاهد سلكا من هذا الاعتراض وهو  
 رواه الشافعي في حديثه عنده في الامور من الصحابة وروى  
 عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ارسل الله صلواته في الشرايع  
 وعشر ون فلا تقصر مواضع والهلاك ولا تقطروا حتى تروا  
 فان غم عليكم فاجروا العدة ثلثا نبر فان الحديث المذكور في جميع  
 المطابع عن مالك بهذا الاسناد بلفظ فارغم عليكم فاقفه  
 له فان شاء الله لان الشافعي رضي الله عنه تقر بهذا اللفظ  
 عن مالك منظر نافع في البخاري قد روى الحديث في صححه  
 قال حدثنا عبد الله بن سليمان المصعب حدثنا مالو عن عبد الله  
 بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما فسا قد باللفظ الذي وقع  
 السابق رضي الله عنه سواء هذه متبعة في غاية الصحة  
 مما تقدمه

Handwritten marginal notes in Arabic script on the left side of the page, including phrases like "الاعتبار بسبب كمال" and "أستابع نفس الراوي".

Handwritten marginal notes at the bottom of the right page, including the phrase "النوع الخامس عشر".